



الجمهورية التونسية
فنون التعلم العالي
والبحث العلمي

الإدارة العامة للتجديد الجامعي

إ.ع.ت. ج 1101

دليل الإجراءات الخاص

بتطبيق القواعد العامة للتقييم والارتقاء في الشهادة الوطنية للإجازة

في نظام "أمد"

(انطلاقاً من قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 30 جوان 2009 كما تم

تعديله بمقتضى القرار المؤرخ في 19 أكتوبر 2012)

تونس في 18 ديسمبر 2012

المحتوى

- 3.....المراجع التشريعية والترتيبية الأساسية.....3
- 3.....الوحدة التعليمية هي المكون الأساسي لنظام الدراسات والامتحانات3
- 4.....التصديق والاكتمال النهائي.....4
- 5.....أنظمة التقييم.....5
- 5.....احتساب معدلات الوحدات التعليمية في النظام المزوج للتقييم5
- احتساب معدلات الوحدات التعليمية في النظام الموحد القائم على المراقبة المستمرة دون
سواها.....8
- 8.....التربصات وما يقوم مقامها من أنشطة التكوين التطبيقي.....10
- 10.....دورة التدارك والرسوب والتصرف في الإعفاءات11
- 11.....امتحانات الاكتمال النهائي للأرصدة.....14
- 14.....اعتماد الأعداد الإقصائية.....15
- 15.....تقييم الطلبة المهلين والطلبة المتمتعين بتسجيل استثنائي في الامتحانات:.....16
- 16.....الإسعاف.....17

المراجع التشريعية والترتيبية الأساسية

1. القانون عدد 19 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008 والمتعلق بالتعليم العالي كما تم تنقيحه بالمرسوم عدد 31 لسنة 2011 المؤرخ في 26 أبريل 2011 .
2. القانون عدد 21 لسنة 2009 المؤرخ في 28 أبريل 2009 والمتعلق بضبط الإطار العام للتكوين التطبيقي لطلبة التعليم العالي بالإدارات أو المؤسسات أو المنشآت العمومية أو الخاصة.
3. الأمر عدد 3123 لسنة 2008 المؤرخ في 22 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسة وشروط التحصيل على الشهادة الوطنية للإجازة في مختلف مجالات التكوين والمواد والمسالك والتخصصات في نظام "أمد".
4. قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا مؤرخ في 30 جوان 2009 يتعلق بضبط دليل الإجراءات الموحد لنظام الأرصدة والقواعد العامة للتقييم والارتقاء في الشهادة الوطنية للإجازة في مختلف مجالات التكوين والمواد والمسالك والتخصصات في نظام "أمد".
5. قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 19 أكتوبر 2012 يتعلق بتنقيح قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا المؤرخ في 30 جوان 2009 والمتعلق بضبط دليل الإجراءات الموحد لنظام الأرصدة والقواعد العامة للتقييم والارتقاء في الشهادة الوطنية للإجازة في مختلف مجالات التكوين والمواد والمسالك والتخصصات في نظام "أمد".

الوحدة التعليمية هي المكون الأساسي لنظام الدراسات والامتحانات

المراجع

الفصل 19 من الأمر - تعد الوحدة التعليمية المكون الأساسي لنظام الدراسات. وتتكون من عدد من العناصر يتراوح بين عنصر واحد وأربعة عناصر منسجمة فيما بينها
الفصل 10 من القرار - يقوم تدرج الطالب وارتقاؤه في مختلف مسالك الشهادة الوطنية للإجازة في نظام "أمد" على تقييم الوحدات التعليمية والتصديق عليها والاكتمال النهائي لأرصدها.

التوضيحات

يؤكد النص على أن تدرج الطالب وارتقاؤه من سنة إلى أخرى يرتكزان على الوحدة التعليمية باعتبارها المكون الأساسي لنظام الدراسات كما هو معمول به في كل البلدان التي اعتمدت نظام "أمد".
ويقتضي ذلك أن تكون الوحدة متكونة من عناصر مترابطة ومتناسقة لتحقيق أهداف بيداغوجية مميزة للوحدة وتمكين الطالب من معارف ومهارات يكتسبها من تكامل عناصر الوحدة.
ويشمل ذلك الوحدة الأفقية التي تكسب تكاملها وتناسقها لا من تقارب المضامين العلمية لعناصرها، بل من تكامل المهارات والكفاءات الأفقية التي يجب أن يكتسبها كل طالب في الإجازة.

المراجع

الفصل 26 من الأمر: يقوم تدرج الطالب وارتقاؤه في مختلف المسالك على تقييم الوحدات التعليمية والتصديق عليها واكتسابها النهائي.

الفصل 11 من القرار- التصديق هو إقرار إداري من عميد المؤسسة أو مديرها بناء على محضر لجنة الامتحان بحصول الطالب على وحدة تعليمية أو على مجموع الوحدات التعليمية المرتبطة بالسداسي أو بالسنة الجامعية. يتم التصديق على الوحدة التعليمية:

أ - عند الحصول في امتحاناتها على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20،

ب - أو باعتماد الربط والتكامل بين أعداد الوحدات التعليمية للسداسي أو السنة الجامعية المعنية.

الفصل 12 من القرار- الاكتمال النهائي هو إقرار إداري من عميد المؤسسة أو مديرها بناء على محضر لجنة الامتحان بأن الطالب قد بذل الجهود المطلوبة واكتسب المعارف والمهارات والكفاءات المحددة ببرنامج التكوين الخاص بوحدة تعليمية معينة.

الفصل 13 من القرار- يتم اكتساب أرصدة الوحدة التعليمية نهائيا بجميع عناصرها بالحصول في امتحاناتها على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20. غير أنه يمكن اكتساب بعض العناصر المكونة لوحدة تعليمية نهائيا عند الحصول فيها على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20 شرط أن تكون تلك العناصر قد أفردت بأرصدة خاصة بها في برنامج التكوين.

الفصل 14 من القرار- يؤدي الاكتمال النهائي للوحدة التعليمية أو لعناصرها إلى اكتساب الأرصدة التي تقابلها. غير أن الوحدة التي يتم الحصول فيها على التصديق بالربط والتكامل ترتبط بالمسلك الذي يتابعه الطالب وتكون غير قابلة للتحويل كليا إلى مسالك أخرى

التوضيحات

يجدر التمييز بين التصديق والاكتمال النهائي للوحدة التعليمية.

يتم التصديق على الوحدة التعليمية:

أ . إما بالحصول في امتحاناتها على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20،

ب . أو عندما يكون معدلها أقل من 10 من 20، باعتماد الربط والتكامل بين معدل الوحدة المعنية وبقية الوحدات التعليمية للسداسي أو السنة الجامعية المعنية.

ويكون التصديق سداسيا وسنوياً نظراً إلى أن احتساب المعدل العام السنوي للطالب يكون بجمع معدل السداسي الأول مع معدل السداسي الثاني وقسمة المجموع على إثنين (الفصل 27 من القرار).

لا يتم الاكتمال النهائي للوحدة التعليمية إلا بالحصول في امتحاناتها على معدل يساوي أو يفوق 20/10. عند الحصول على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20 في وحدة معينة فإن الطالب يكتسبها بجميع عناصرها ومهما كانت معدلات وأعداد العناصر المكونة لها.

عند عدم الحصول على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20 في وحدة معينة يمكن للطالب أن يكتسب نهائياً العناصر التي أفردت بأرصدة في برنامج الدراسات والتي تحصل فيها على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20.

تكمن فائدة الاكتمال النهائي في أنه يسمح للطالب بعدم إعادة الدروس والامتحانات في الوحدة المعنية عند الرسوب أو عند تغيير مسلكه إلى مسلك جديد أو عند إعادة توجيهه. كما يسمح الاكتمال النهائي للطالب بتحسين ملفه عند المشاركة في مناظرات التشغيل أو لمواصلة دراساته العليا بتونس أو بالخارج.

المراجع

الفصل 15 (جديد) : التقييم هو اجتياز الطالب لمختلف اختبارات الامتحان الخاصة بالوحدة التعليمية المعنية وإسناد الأعداد إليه من قبل إطار التدريس طبقاً لمردوده ..
يحتسب معدل الوحدة التعليمية باعتماد مجموع معدلات العناصر المكونة لها باعتبار ضواريب كل منها مقسوماً على مجموع الضواريب.

ويعتمد نظام التقييم صيغتين اثنتين:

أ - نظام مزدوج يجمع بين المراقبة المستمرة والامتحانات النهائية السداسية مع دورة واحدة للتدارك. ويعتمد النظام المزدوج للتقييم نسبة 70% للامتحانات النهائية ونسبة 30% للمراقبة المستمرة. ويمكن أن تتوزع أعداد المراقبة المستمرة إلى 20% للفروض الحضورية بما في ذلك الأشغال التطبيقية و10% للصيغ الأخرى للاختبار مثل التمارين والاختبارات الشفوية والعروض.

ب - نظام موحد قائم على المراقبة المستمرة ويخص عدداً من الوحدات يتم إفرادها عند الاقتضاء.

ويعتمد النظام الموحد في كافة وحدات الإجازات التي تسندها المعاهد العليا للدراسات التكنولوجية .

ويعتمد النظام الموحد نسبة 80% للفروض الحضورية ونسبة 20% للصيغ الأخرى للاختبار مثل التمارين والأشغال التطبيقية والعروض.

وبالنسبة إلى المسالك التي تشتمل على تنظيم أنشطة تطبيقية أساسية في التكوين (مخبر أو ورشة أو غيرها) فإنه يتم تقييم اختبارات الأشغال التطبيقية الخاصة بالوحدات المعنية حسب إحدى الصيغ التالية:

أ - في شكل امتحانات نهائية إذا كانت الوحدة خاضعة للنظام المزدوج للتقييم. ويتم اعتماد أعدادها بنسبة 70% من المعدل،

ب - في شكل فروض حضورية إذا كانت الوحدة خاضعة للنظام الموحد. ويتم اعتماد أعدادها بنسبة 80% من المعدل.

التوضيحات

يرتكز التقييم في نظام "أمد" على الوحدات التعليمية ويحتسب معدل الوحدة التعليمية باعتماد مجموع معدلات العناصر المكونة لها باعتبار ضواريب كل منها مقسوماً على مجموع الضواريب. ويتم اعتماد نظامين للتقييم :

- النظام المزدوج

- النظام الموحد القائم على المراقبة المستمرة دون سواها

احتساب معدلات الوحدات التعليمية في النظام المزدوج للتقييم

المراجع

الفصل 17 (جديد) : يمكن أن تقتصر اختبارات الامتحانات النهائية الخاصة بكل وحدة تعليمية خاضعة للنظام المزدوج للتقييم على بعض العناصر المكونة لها دون سواها .

ويحدد عميد المؤسسة أو مديرها العنصر أو العناصر المعنية بالامتحان النهائي في كل وحدة تعليمية بعد استشارة مديري الأقسام والمجلس العلمي للمؤسسة. ويتم اختيار العناصر المعنية بالتوافق أو باعتماد امتحانات موحدة تشمل مختلف مكونات الوحدة أو غيرها من الخيارات البيداغوجية المبتكرة.

يتولى عميد المؤسسة أو مديرها إعلام الطلبة بالعنصر أو العناصر المعنية بالامتحان النهائي أسبوعاً على الأكثر قبل تاريخ الاختبار. كما يعلم رئيس الجامعة بذلك.

يعتبر العدد المتحصل عليه خاصاً بالعنصر أو العناصر التي شملها الاختبار. ويتم تقييم بقية عناصر الوحدة المعنية باعتماد أعداد المراقبة المستمرة المسجلة في كل منها. ويحتسب معدل كل عنصر باعتبار أعداد المراقبة المستمرة الخاصة به والعدد المتحصل عليه في الامتحان النهائي في العنصر المعني عند توفره.

التوضيحات

يحتسب معدل الوحدات التعليمية في النظام المزدوج على مرحلتين كما يلي:

1- المرحلة الأولى احتساب معدل كل عنصر على حدة ويشمل

- عددا واحدا للامتحانات النهائية يساوي 70 % من معدل العنصر.
 - معدل المراقبة المستمرة ويساوي 30 % من معدل العنصر ويحتسب باعتماد مجموع الأعداد الخاصة بالفروض الحضورية وبالأشكال الأخرى للمراقبة المستمرة.
- ويمكن، حسب خصوصيات المؤسسات وما تقرره هيكلها البيداغوجية، أن تتوزع أعداد المراقبة المستمرة إلى :
- فروض حضورية (فرض حضوري DS 1، ف ح DS 2، ف ح DS 3 ...) يمثل معدلها 20 % من معدل العنصر.
 - أعداد أخرى خاصة بالأشكال الأخرى للمراقبة المستمرة يمثل معدلها 10 % من معدل العنصر.

وبذلك يمكن صياغة معدل العنصر المكون للوحدة التعليمية على النحو التالي :

معدل العنصر = (امتحان نهائي * 0.7) + (معدل) (معدل فروض حضورية + معدل الأشكال الأخرى للمراقبة المستمرة) * 0.3) إذا ما اتجهت المؤسسة إلى عدم التمييز بين نقل الفروض الحضورية ونقل الأشكال الأخرى.

أو

معدل العنصر = (امتحان نهائي * 0.7) + (معدل فروض حضورية * 0.2) + (معدل الأشكال الأخرى للمراقبة المستمرة * 0.1) إذا ما اتجهت المؤسسة إلى التمييز بين نقل الفروض الحضورية ونقل الأشكال الأخرى

تطبيقا للمبدأ العام الذي ينص على أن كل عنصر تعليمي يجب أن يخضع للتقييم، فإن عدم توفير أحد المكونات الداخلة في احتساب العنصر (امتحان نهائي أو فروض حضورية أو الأشكال الأخرى للمراقبة المستمرة) يعد مخالفة للتراتب الجاري بها العمل. غير أنه وعملا على تسوية الوضعيات الواقعية الشاذة وعند تعذر توفير إحدى تلك المكونات فإن معدل العنصر المعني يحتسب بما توفر فيه من أعداد.

2- المرحلة الثانية : احتساب معدل الوحدة التعليمية انطلاقا من معدلات عناصرها

يحتسب معدل الوحدة التعليمية باعتماد مجموع معدلات العناصر المكونة لها باعتبار ضوارب كل منها مقسوما على مجموع الضوارب. وبذلك يمكن صياغة معدل الوحدة التعليمية على النحو التالي :

$$\text{معدل الوحدة التعليمية} = \frac{(\text{معدل العنصر 1} * \text{ضاربه}) + (\text{معدل العنصر 2} * \text{ضاربه})}{\text{مجموع الضوارب}}$$

مثال لاحتساب معدل وحدة خاضعة للنظام المزدوج في التقييم:

معدل العنصر	اشكال أخرى للمراقبة المستمرة	فروض حضورية	امتحان نهائي	الضوارب	الأرصدة	عناصر الوحدة
- معدل الامتحان النهائي $0.7 * 12 = 8.4$ - معدل الفروض الحضورية $2 / (11 + 13) = 0.2 * 2.4 = 0.2 * 2.4 = 0.48$ - معدل الأشكال الأخرى $0.1 * (2 / (8 + 14)) = 0.1 * 0.111 = 0.0111$ معدل العنصر = معدل الامتحان النهائي * 0.7 + معدل الفروض الحضورية * 0.2 + معدل الأشكال الأخرى * 0.1 $11.9 = 0.1 * 0.0111 + 0.2 * 0.48 + 0.7 * 8.4$	14 8	13 11	12	2	2	جبر
- معدل الامتحان النهائي $0.7 * 10 = 7$ - معدل المراقبة المستمرة $0.3 * (2 / (8 + 15)) = 0.3 * 0.115 = 0.0345$ معدل العنصر = معدل الامتحان النهائي * 0.7 + معدل المراقبة المستمرة * 0.3 $10.45 = 0.3 * 0.0345 + 0.7 * 7$		15 8	10	1	2	إحصاء
معدل الوحدة = (معدل "الجبر" * 2 + معدل "الإحصاء" * 1) / 3 $11.42 = (2 * 11.9 + 1 * 10.45) / 3$	معدل الوحدة التعليمية					

3- معالجة الحالات الخاصة بالوحدات التي تقتصر فيها اختبارات الامتحانات النهائية على بعض

العناصر المكونة لها دون سواها

يمكن حسب الفصل 17 (جديد) من القرار أن تقتصر اختبارات الامتحانات النهائية الخاصة بكل وحدة تعليمية خاضعة للنظام المزدوج للتقييم على بعض العناصر المكونة لها دون سواها.

وفي هذه الصورة يحتسب معدل العنصر أو العناصر التي شملها الاختبار طبقاً لما تمت الإشارة إليه أعلاه في احتساب معدل كل عنصر على حدة.

وتجدر الإشارة إلى أنه وعندما تعتمد "امتحانات موحدة تشمل مختلف مكونات الوحدة" أي امتحانات تجمع أكثر من عنصر في اختبار واحد، فإن العدد المتحصل عليه يعتبر عدداً خاصاً بكل عنصر من العناصر المعنية أي أنه يتم تنزيل العدد نفسه في خانة 70 بالمائة لكل عنصر معني.

أما بقية عناصر الوحدة التي لم تشملها اختبارات الامتحانات النهائية فإنه يتم تقييمها باعتماد أعداد المراقبة المستمرة المسجلة في كل منها.

مثال لاحتساب معدل وحدة خاضعة للنظام المزدوج في التقييم مع امتحان نهائي موحد لبعض عناصرها:

معدل العنصر	اشكال أخرى للمراقبة المستمرة	فروض حضورية	امتحان نهائي	الضوارب	الأرصدة	عناصر الوحدة
- معدل الامتحان النهائي (المشترك) $0.7 * 12 = 8.4$ - معدل الفروض الحضورية =	14 8	13 11	12 امتحان	2	2	جبر

$2.4=0.2*(2/(11+13))$ - معدل الأشكال الأخرى = $(0.1*(2/(8+14))) = 1.1$ معدل العنصر = معدل الامتحان النهائي * 0.7 + معدل الفروض الحضورية*0.2 + معدل الأشكال الأخرى*0.1 $11.9 =$			نهائي مشارك بين العنصرين			
- معدل الامتحان النهائي(المشارك) $8.4 = 0.7*12$ - معدل الفروض الحضورية $0.25=0.2*5$ - معدل الأشكال الأخرى $1 = 0.1*10$ معدل العنصر = معدل الامتحان النهائي * 0.7 + معدل الفروض الحضورية*0.2 + معدل الأشكال الأخرى*0.1 $9.65 =$	10	5		1	2	تحليل
- معدل الامتحان النهائي $7 = 0.7*10$ - معدل المراقبة المستمرة $2.7=0.3*9$ معدل العنصر = معدل الامتحان النهائي * 0.7 + معدل المراقبة المستمرة*0.3 $9.7 =$	9		10	1	2	إحصاء
معدل العنصر = معدل المراقبة المستمرة*1 $12 =$		12		1	1	هندسة
معدل الوحدة = ((معدل "الجبر" * 2 + معدل التحليل * 2 + معدل "الإحصاء" * 1 + معدل الهندسة * 1) / 6) $10.8 =$	معدل الوحدة التعليمية					

احتساب معدلات الوحدات التعليمية في النظام الموحد القائم على المراقبة المستمرة دون سواها

المراجع

الفصل 16 (جديد) : يشمل النظام الموحد القائم على المراقبة المستمرة في كل سداسي وحدتين تعليميتين اثنتين أو ثلاث وحدات تعليمية حسب مجال التكوين.
وتشتمل اختبارات المراقبة المستمرة على ثلاثة فروض حضورية على الأقل لكل وحدة تعليمية معنية يتم إجراؤها إما:
- على مستوى الوحدة في كليتها : في هذه الحال وعند إجراء فروض حضورية على مستوى الوحدة في كليتها، يحتسب في معدل الوحدة المعنية أفضل العديدين ويتم استبعاد أسوأ الأعداد.
- أو على مستوى العناصر المكونة للوحدة : يتم إجراء فرض حضوري واحد على الأقل في كل عنصر. وعند إجراء فروض حضورية متعددة في عنصر واحد من عناصر الوحدة التعليمية يحتسب في معدل العنصر المعني أفضل العديدين ويتم استبعاد أسوأ الأعداد.
كما يتم استبعاد أسوأ الأعداد بالنسبة إلى اختبارات الأشغال التطبيقية على معنى الفقرة 7 وما يليها من الفصل 15 (جديد) من هذا القرار، عندما يتم إجراء ثلاثة اختبارات أو أكثر في العنصر نفسه.

التوضيحات

يعتمد النظام الموحد نسبة 80% للفروض الحضورية ونسبة 20% للصيغ الأخرى للاختبار مثل التمارين والأشغال التطبيقية والعروض.

وقد نص الفصل 16 من القرار على أن اختبارات المراقبة المستمرة تشتمل على ثلاثة فروض حضورية على الأقل لكل وحدة تعليمية معنية. وفتح خيارين لطريقة إجراء هذه الفروض :

الصورة الأولى : إنجاز فروض حضورية على مستوى الوحدة في كليتها :

ويعني ذلك أن تختار المؤسسة إجراء فروض حضورية تشمل مختلف عناصر الوحدة (فرض يقوم على سؤال تألفي بين العناصر أو فرض واحد بسؤال خاص بكل عنصر...). وفي هذه الحال يجب أن لا يقل عدد الفروض عن 3 ويحتسب في معدل الوحدة المعنية أفضل عديدين ويتم استبعاد أسوأ الأعداد.

ويحتسب معدل كل عنصر باعتماد معدل عددي الفرضين المحتفظ بهما (بعد استبعاد أسوأ الأعداد) بنسبة 80% و معدل صيغ الأخرى للاختبار مثل التمارين والأشغال التطبيقية والعروض بنسبة 20%.

ويحتسب معدل الوحدة باعتبار مجموع معدلات العناصر المكونة لها باعتبار ضوارب كل منها مقسوما على مجموع الضوارب كما هو مبين أعلاه.

مثال:

العنصر الوحدة	الأرصدة	الضوارب	فروض حضورية	أشكال أخرى للمراقبة المستمرة	المعدل
مدخل لدراسة القانون	2	2	14 5 10 (فروض حضورية على مستوى الوحدة في كليتها - وعليه فإنه يتم تنزيل الأعداد نفسها في خانة 80 بالمائة لكل عنصر معني)*	14	معدل الفروض الحضورية = $0.8 * (2 / (10 + 14)) = 9.6$ معدل الصيغ الأخرى للاختبار = $0.2 * 14 = 2.8$ معدل العنصر = معدل الفروض الحضورية * 0.8 + معدل الصيغ الأخرى للاختبار * 0.2 = 12.4
نظرية الحق	2	1		-	معدل الفروض الحضورية = $0.8 * (2 / (10 + 14)) = 9.6$ معدل الصيغ الأخرى للاختبار = غير متوفر معدل العنصر = معدل الفروض الحضورية * 1 = 12
معدل الوحدة					$12.27 = 3 / ((1 * 12) + (2 * 12.4)) =$

* تم في هذا المثال الاحتفاظ بالعددين الأفضلين (14 و 10) في الفروض الحضورية لاحتساب المعدل .

الصورة الثانية : إنجاز فروض حضورية على مستوى العناصر المكونة للوحدة

ويعني ذلك أن يتم تم إجراء فرض حضوري واحد على الأقل في كل عنصر بحيث يكون مجموع الفروض المنجزة في الوحدة 3 فروض على الأقل.

وعند إجراء فروض حضورية متعددة في عنصر واحد من عناصر الوحدة التعليمية فإنه يحتسب في معدل العنصر المعني أفضل عددين ويتم استبعاد أسوأ الأعداد (مثل الوحدات الأفقية في مختلف الإجازات).

ويحتسب معدل العنصر وكذلك معدل الوحدة في هذه الصورة طبقاً للمنوال العام المشار إليه أعلاه.

ويجب التأكيد على أن إقصاء أسوأ الأعداد لا يشمل "الأشكال الأخرى للمراقبة المستمرة" .

كما أن الفصل 16 قد خصص للنظام الموحد، وذلك يعني أن استبعاد أسوأ الأعداد بالنسبة للأشغال التطبيقية لا يكون إلا في الوحدات الخاضعة لهذا النظام. وتعد هذه الحالة حالة نظرية لأن أغلب الأنشطة التطبيقية الأساسية في التكوين (إجازات الصحة والفنون والحرف مثالا) لا تتجزأ مرة واحدة ولا يتم فيها عادة استبعاد أسوأ الأعداد.

وبذلك يمكن صياغة معدل العنصر الخاضع للنظام الموحد على النحو التالي :

$$\text{معدل العنصر} = (\text{معدل فروض حضورية} * 0.8) + (\text{معدل الأشكال الأخرى للمراقبة المستمرة} * 0.2)$$

ويبقى احتساب معدل الوحدة كما تمت صياغته أعلاه على النحو التالي :

(معدل العنصر 1 * ضاربه) + (معدل العنصر 2 * ضاربه)

= معدل الوحدة التعليمية

مجموع الضوارب

مثال:

المعدل	أشكال أخرى للمراقبة المستمرة	فروض حضورية	الضوارب	الأرصدة	عناصر الوحدة
$14 = (02*14)+(08*14)$	14	14	2	2	انقليزية
$14 = 0.2*14 + (0.8*(2/(14+16)))$	14	$- 14 - 16$ *7	1	2	إعلامية
$8.2 = (0.2*9) + (0.8*8)$	09	08	1	2	حقوق الإنسان
عدد الاشكال الاخرى للتقييم غير متوفر معدل العنصر = معدل الفروض = 7		07	2	1	فرنسية
$= (2*7) + (1*8.2) + (1*14) + (2*14)$ 10.03					معدل الوحدة

* تم في هذا المثال الاحتفاظ بالعددتين الأفضلين (16 و 14) في الفروض الحضورية لاحتساب معدل العنصر.

الترقيات وما يقوم مقامها من أنشطة التكوين التطبيقي

المراجع

الفصل 20 : يختم التربص أو مرحلة التكوين بالتداول بتقرير يعده الطالب تحت إشراف مؤطر من المدرسين الجامعيين ومؤطر مهني عند الاقتضاء. ويبقى الطالب ملزماً بإنجازه وتثمينه للحصول على الشهادة النهائية. تتم مناقشة التقرير علناً أمام لجنة يعينها عميد مؤسسة التعليم العالي والبحث المعنية أو مديرها ويسمى رئيسها للغرض. وتتكون اللجنة المذكورة من ثلاثة أعضاء من بينهم المشرفين الجامعي والمهني وتتخذ قراراتها بأغلبية الأصوات. يمكن للجنة الامتحان المختصة أن تمنح الطلبة الذين لم يناقشوا بنجاح تقرير التربص تمديداً استثنائياً أقصاه ثلاثة أشهر للتدارك وإصلاح التقرير وإعادة مناقشته.

الفصل 21 - في حال تعذر تأمين التربصات المنصوص عليها ببرامج التكوين، يتم اتخاذ الإجراءات التالية لتقييم الأنشطة التطبيقية التي تقوم مقامها:

- عند تكليف الطالب بدراسة حالة أو محاكاتها أو بإعداد مشروع مؤطر أو بإنجاز مخطط أعمال لبعث مؤسسة يتم تقييم التقرير والأعمال المنجزة طبقاً للإجراءات المبينة بالفصل 20 أعلاه،
- يتم تقييم الدروس والورشات المكتملة للنشاط التطبيقي البديل عند الاقتضاء باعتماد نظام المراقبة المستمرة،
- يتم احتساب معدل السداسي المعني باعتبار الربط والتكامل بين العدد المتحصل عليه في النشاط التطبيقي البديل وعدد المراقبة المستمرة في الدروس المعنية. وتسنَد على أساس ذلك كافة الأرصدة.

الفصل 22 - لا تخضع أعداد التربص أو الأنشطة التطبيقية التي تقوم مقامه والمؤمنة في السداسي الثاني من السنة الثالثة من الإجازات التطبيقية لنظام الربط والتكامل مع أعداد السداسي الأول. كما تستثنى الأنشطة المذكورة من قاعدة دورتي الامتحانات. ولا تسلم للطالب شهادة الإجازة إلا بعد إتمامه لجميع الاختبارات المتعلقة بالتكوين التطبيقي.

التوضيحات

يتم تقييم التربص أو ما يقوم مقامه من أنشطة التكوين التطبيقي والتصديق عليه بإسناد عدد للطالب يتم على أساسه إسناد الملاحظة التقييمية (متوسط أو قريب من الحسن أو حسن أو حسن جداً) وترتيب الطلبة حسب الجدارة.

عندما يخصص كامل السداسي السادس من الإجازة التطبيقية للتربص أو ما يقوم مقامه من أنشطة التكوين التطبيقي فإن معدل السداسي الخامس لا يخضع لنظام الربط والتكامل مع معدل السداسي السادس.

ومثال ذلك أن الطالب الذي يحصل في السداسي الخامس على معدل 08 من 20 ويحصل في التبريص على عدد 14 من 20 يعد راسبا ويتوجب عليه إعادة امتحانات الوحدات التي لم يحصل فيها على المعدل في السنة الموالية.

وكذلك الطالب الذي حصل على معدل 10 من 20 في السداسي الخامس ولم يحصل على التصديق في التبريص الخاص بالسداسي السادس لا في الدورة الرئيسية للمناقشة ولا بعد التمديد الاستثنائي، فإنه يصرح برسوبه.

وفي حال الرسوب يعيد الطالب الوحدات التعليمية التي لم يتحصل فيها على المعدل طبقا لما هو مشار إليه أعلاه.

تعد التبريصات في الإجازات الأساسية وحدات تعليمية مثل غيرها وتخضع لمبدأ الربط والتكامل مع غيرها من وحدات السداسي أو السنة الجامعية المعنية.

يتم احتساب المعدل العام للسنة الثالثة من الإجازات التطبيقية طبقا لمقتضيات الفصل 27 من القرار بجمع معدل السداسي الخامس مع معدل السداسي السادس وقسمة المجموع على إثنين، ولا يتم التصريح بالنجاح إلا إذا تحصل الطالب على :

- المعدل في السداسي الخامس (20/10)

- المعدل في السداسي السادس (20/10).

وعليه فإن احتساب المعدل السنوي للسنة الثالثة ((معدل سداسي 5 + معدل سداسي 6/2)) لا يعتمد للتصريح بالنجاح. بل يعتمد فقط في الترتيب التفاضلي للطلبة.

عندما تنص برامج التكوين على أن السداسي السادس من الإجازة التطبيقية غير مخصص كليا للنشاط التطبيقي (التبريص أو ما يقومه) فإنه يتم العمل بمبدأ الربط والتكامل بين معدل السداسي والسداسي الخامس.

دورة التدارك والرسوب والتصرف في الإعفاءات

المراجع

الفصل 30 من الأمر عدد 3123 لسنة 2008 المؤرخ في 22 سبتمبر 2008: يختم كل سداسي بامتحانات تشتمل على اختبارات في الوحدات التي لم تخضع كليا للمراقبة المستمرة. وتكون هذه الامتحانات في دورتين :
- دورة رئيسية في آخر كل سداسي يحدد تاريخ إجرائها من قبل رئيس مؤسسة التعليم العالي والبحث بعد استشارة المجلس العلمي وموافقة رئيس الجامعة المعنية،

- دورة تدارك تفتح للطلبة الذين لم يصرح بقبولهم وتجري بعد أسبوع على الأقل من الإعلان عن نتائج الدورة الرئيسية للسداسي الثاني حسب نفس الصيغ. ويستثنى من ذلك المعاهد العليا للدراسات التكنولوجية.
تستثنى من قاعدة دورتي الامتحانات الوحدات التعليمية المتعلقة بالتبريصات. ويمكن للجنة الامتحان المختصة أن تمنح الطلبة أجلا إضافيا أقصاه ثلاثة أشهر للتدارك في حالة الإخفاق بالنسبة إلى هذه الوحدات.
على الطلبة الراغبين في اجتياز الاختبارات الكتابية لدورة التدارك القيام بإجراءات التسجيل للغرض في الأجل التي تضبطها المؤسسة المعنية.

الفصل 31 من الأمر عدد 3123 لسنة 2008 المؤرخ في 22 سبتمبر 2008: يحتفظ الطالب بالعدد الذي أسند إليه في الدورة الأولى إذا لم يتقدم خلال الدورة الثانية للاختبار المتعلق بالوحدة التعليمية المعنية.
ولا يعيد الطلبة الذين لم يصرح بقبولهم في الدورة الأولى إلا الامتحانات المتعلقة بعناصر الوحدات التي لم يحصلوا عليها في الدورة الرئيسية.

ينتفع الطالب في دورة التدارك بأفضل العديدين النهائيين المتحصل عليهما في الدورة الرئيسية وفي دورة التدارك بالنسبة إلى

كل اختبار.

الفصل 19 من القرار " لا تشمل دورة التدارك الوحدات التعليمية الخاضعة كلياً للنظام الموحد القائم على المراقبة المستمرة".
الفصل 24 (جديد) من القرار "تطبيقاً لمبدأ إسناد أفضل العديدين في دورتي الامتحان في تكامله مع مبدأ عدم احتساب أعداد المراقبة المستمرة في دورة التدارك إلا إذا كانت في مصلحة الطالب، فإن المعدل العام للطالب يحتسب بالاحتفاظ بالعدد الأفضل بين دورتي الامتحان في كل عنصر شملته دورتا الامتحان واحتساب المعدل العام مع ودون معدل المراقبة المستمرة واختيار الأفضل بينهما.

ولا يتم العمل بهذا الإجراء إلا إذا اجتاز الطالب اختبارات الدورة الرئيسية واختبارات دورة التدارك ولم يقدم ورقة بيضاء في كليهما. وفي صورة تغيب الطالب عن إحدى الدورتين فإن المعدل العام يحتسب باعتبار معدل المراقبة المستمرة.

التوضيحات

تشمل دورة التدارك الوحدات التي يكون معدلها أقل من 10 على 20.

يعفى الطالب في دورة التدارك من إعادة الامتحانات في كافة الوحدات التعليمية التي يساوي أو يفوق معدلها 10 على 20.

عندما يكون معدل الوحدة التعليمية أقل من 10 على 20، فإن الطالب يعفى من إعادة الامتحان في كافة العناصر التعليمية التي يساوي معدلها أو يفوق 10 على 20.

لا يطبق مبدأ الاحتفاظ بأفضل العديدين بين دورتي الامتحان الا في العنصر الذي شملته دورتا الامتحان.

تطبيقاً للفصل 24 أعلاه فإنه يتم اعتماد التمشي التالي لاحتساب معدل كل عنصر شملته دورتا الامتحان:

- مقارنة عدد الدورة الرئيسية مع عدد دورة التدارك والاحتفاظ بالعدد الأفضل بينها.

- احتساب المعدل النهائي باعتماد العدد الأفضل المحتفظ به، مع معدل المراقبة المستمرة ودونه والاحتفاظ بالمعدل الأفضل بينهما.

في حال الرسوب يعفى الطالب من إعادة الامتحانات في كافة الوحدات التعليمية التي يساوي أو يفوق معدلها 10 على 20.

في حال الرسوب وعندما يكون معدل الوحدة التعليمية أقل من 10 على 20 دون أن تشتمل على عناصر مفردة بأرصدة، فإن الطالب يعيد امتحانات الوحدة كاملة بمختلف عناصرها.

أمثلة:

- صورة 1 : معدل الوحدة يساوي أو يفوق 10 من 20

الإعفاءات في حال الرسوب	الاكتساب النهائي	التدارك	معدل الوحدة يساوي أو يفوق 10 من 20	
			أرصدة العنصر	المعدل
كل العناصر معفية من دورة التدارك. تم اكتساب كافة أرصدة الوحدة بما فيها الأرصدة الخاصة بالعنصر 1. الصورة الوحيدة التي يطالب فيها الطالب باكتساب الأرصدة الخاصة بالعنصر 1 هي عند رغبته في تحويل هذا العنصر دون غيره إلى مسلك آخر.	تم اكتسابه في إطار المسلك المعني	لا تشمله دورة التدارك	2	عنصر 1 أقل من 20/ 10
	تم اكتسابه	لا تشمله دورة التدارك	2	عنصر 2 أكبر من 20/ 10
	تم اكتسابه	لا تشمله دورة التدارك	2	عنصر 3 أكبر من 20/ 10

- صورة 2 : معدل الوحدة أقل من 10 من 20

الإعفاءات في حال الرسوب	الاكتساب النهائي	التدارك	معدل الوحدة أقل من 10 من 20	
			أرصدة العنصر	المعدل
في حال الرسوب يعيد الطالب العنصر 1 فقط ويعفى من بقية العناصر باعتبار أن العناصر مفردة بأرصدة أما إذا كانت العناصر غير مفردة بأرصدة فإن الطالب يعيد كامل الوحدة	لم يتم اكتساب العنصر 1 في انتظار العدد الجديد في دورة التدارك	تشمله دورة التدارك	2	عنصر 1 أقل من 20/ 10
	تم اكتسابه	لا تشمله دورة التدارك	2	عنصر 2 أكبر من 20/ 10
	تم اكتسابه	لا تشمله دورة التدارك	2	عنصر 3 أكبر من 20/ 10

- صورة 3 : طالب نظامي في حال الرسوب في وحدة خاضعة للنظام الموحد

ضارب 1 في كل عنصر

الأعداد الجديدة				أعداد الامتحانات في السنة المنقضية				
معدل الوحدة	معدل العنصر	20%	80%	معدل الوحدة	معدل العنصر	20%	80%	
10.13=3/(10+9.6+10.8)	10.80	10	11	3/(10+9.6+6.2) 8.6 =	6.2	03	07	حقوق الإنسان
	9.6	16	08		9.6	16	08	الإعلامية
	10				10.0	14	09	الإنجليزية

- صورة 4 : طالب يتمتع بتسجيل استثنائي في الامتحانات في حال الرسوب في وحدة خاضعة للنظام

الموحد (امتحان نهائي = 100 %)

ضارب 1 في كل عنصر

الأعداد الجديدة				أعداد امتحانات السنة المنقضية				
معدل الوحدة	معدل العنصر	20%	80%	معدل الوحدة	معدل العنصر	20%	80%	
10 = 3/(10+9+11)	11	-	11 = 100%	8.6 =3/(10+9.6+6.2)	6.2	03	07	حقوق الإنسان
	9.0	-	09 = 100 %		9.6	16	08	الإعلامية
	10.0 (% 100=)				10.0	14	09	الإنجليزية

- صورة 5 : معدل الوحدة أقل من 10 من 20 والعناصر غير مفردة بأرصدة

الإعفاءات في حال الرسوب	الاكتساب النهائي	التدارك	معدل الوحدة أقل من 10 من 20	
			أرصدة العنصر	معدل العنصر
في حال الرسوب يعيد الطالب امتحانات كافة العناصر	لا يكتسب الطالب أي رصيد في انتظار امتحانات التدارك	يعاد في دورة التدارك	-	العنصر 1 أقل من 20/10
	لا يكتسب الطالب أي رصيد في انتظار امتحانات التدارك	لا تشمله دورة التدارك	-	العنصر 2 أكبر من 20/10
	لا يكتسب الطالب أي رصيد في انتظار امتحانات التدارك	لا تشمله دورة التدارك	-	العنصر 2 أكبر من 20/10

- صورة 6 : معدل الوحدة أقل من 10 من 20 وبعض العناصر مفردة بأرصدة

الإعفاءات في حال الرسوب	الاكتساب النهائي	التدارك	معدل الوحدة أقل من 10 من 20	
			أرصدة العنصر	معدل العنصر
في حال الرسوب يعيد الطالب كافة العناصر	لا يكتسب الطالب أي رصيد في انتظار امتحانات التدارك	يعاد في دورة التدارك	2	العنصر 1 أقل من 10

العنصر 2 أكبر من 10	0	لا تشمله دورة التدارك	لا يكتسب الطالب أي رصيد في انتظار امتحانات التدارك
العنصر 2 أقل من 10	0	يعاد في دورة التدارك	لا يكتسب الطالب أي رصيد في انتظار امتحانات التدارك

احتساب أعداد المراقبة المستمرة في المعدل النهائي

المبدأ هو عدم احتساب أعداد المراقبة المستمرة في دورة التدارك إلا إذا كانت في مصلحة الطالب وذلك سواء كانت تلك الأعداد تساوي أو تفوق 10 من 20 أو كانت أقل من 10 من 20. غير أنه، يتم احتساب أعداد المراقبة المستمرة سواء كانت في مصلحة الطالب أو لم تكن كذلك عند توفر أحد الشرطين التاليين :

- أن يكون الطالب قد تغيب عن اختبارات الدورة الرئيسية أو اختبارات دورة التدارك
- أن يقدم الطالب ورقة بيضاء في اختبارات الدورة الرئيسية أو في اختبارات دورة التدارك.

أمثلة :

الحالات	عدد الامتحان النهائي في الدورة الرئيسية(70%)	المراقبة المستمرة (30%)	عدد الامتحان النهائي في دورة التدارك	معدل العنصر	المصادقة على التمشي
الصورة 1	07	15	03	$(7*0.7) + (15*0.3)$	نعم
الصورة 2	07	15	09	$(09*0.7) + (15*0.3)$	نعم
الصورة 3	07	02	03	07	نعم
الصورة 4	07	02	09	09	نعم
الصورة 5	07	15	00,00 مع ورقة غير بيضاء	$(7*0.7) + (15*0.3)$	نعم
الصورة 6	07	03	00,00 مع ورقة غير بيضاء	7	نعم
الصورة 6 مكرر	00,00 مع ورقة غير بيضاء	03	07	7	نعم
الصورة 7	07	03	غياب	$(07*0.7) + (03*0.3)$	نعم
الصورة 7 مكرر	غياب	03	09	$(09*0.7) + (03*0.3)$	نعم
الصورة 8	07	15	00,00 مع ورقة بيضاء	$(7*0.7) + (15*0.3)$	نعم
الصورة 8 مكرر	00,00 مع ورقة بيضاء	15	07	$(7*0.7) + (15*0.3)$	نعم

امتحانات الاكتساب النهائي للأرصدة

المرجع

الفصل 23 - يمكن للطالب بناء على طلب يقدم إلى عميد المؤسسة المعنية أو مديرها أن يكتسب نهائياً أرصدة الوحدات التي حصل على التصديق في أرصدها بالربط والتكامل. ويكون ذلك بإعادة اجتياز امتحاناتها النهائية دون سواها في دورة التدارك الخاصة بالسنة الجامعية المعنية أو في السنة التي تليها مباشرة. فإذا تحصل فيها على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20 فإنها تصبح قابلة للتحويل إلى مسالك أخرى. وفي هذه الحال تبقى أعداد المراقبة المستمرة دون تغيير ولا يغير العدد الجديد المعدل والرتبة المسجلين بمحاضر الامتحانات وببطاقة الأعداد بالنسبة إلى السنة المعنية. ويتم التنصيص على المعدل الجديد وعلى الاكتساب النهائي للعنصر أو للوحدة المعنية ضمن ملحق الشهادة.

التوضيحات

تهم اختبارات الاكتساب النهائي للأرصدة الوحدة أو الوحدات التعليمية التي حصل فيها الطالب على

التصديق (كما هو معرف أعلاه) بالربط والتكامل بين أعداد الوحدة المعنية وبقيّة أعداد الوحدات الأخرى المكونة للسنة الجامعية. أي تلك التي لم يحصل فيها على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20. يمكن للطلبة المصرح بنجاحهم فقط التقدم لاختبارات الاكتساب النهائي. التقدم لاختبارات الاكتساب النهائي اختياري بالنسبة إلى الطالب. للانتفاع بهذا الإجراء على الطالب أن يقدم طلبا في الغرض إلى رئيس المؤسسة المعنية. تتكفل مؤسسة التعليم العالي بتنظيم الامتحانات المذكورة وضبط روزنامتها وإعلام الطلبة المعنيين بذلك طبقا لخصوصيات كل منها. للطلاب الحق في اجتياز امتحانات الاكتساب النهائي مرة واحدة ويكون ذلك حسب ما تقرره المؤسسة المعنية إما:

- في دورة التدارك الخاصة بالسنة الجامعية المعنية
- أو في السنة التي تليها مباشرة سواء في الدورة الرئيسية أو في دورة التدارك.

يمثل الامتحان النهائي في هذه الحالة 100 بالمائة من معدل الوحدة. إذا تحصل الطالب في الوحدة المعنية على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20 فإنه يكتسبها نهائيا وتصبح قابلة للتحويل إلى مسالك أخرى. تتم الإشارة إلى المعدل الجديد والاكتساب النهائي للوحدة المعنية في ملحق الشهادة.

اعتماد الأعداد الإقصائية

المراجع

لم تنص النصوص المؤطرة لأنظمة التقييم والامتحانات صراحة على اعتماد الأعداد الإقصائية. غير أنه لا يوجد في تلك النصوص ما يحول دون اعتماد هذا الإجراء في بعض الاختصاصات.

التوضيحات

تم التوافق بين وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ووزارة الصحة العمومية على جواز اعتماد الأعداد الإقصائية في الإجازات الخاصة بالصحة والتكنولوجيات الطبية بالمدارس العليا لعلوم وتقنيات الصحة والمعاهد العليا لتكوين الممرضين.

كما تضمنت برامج التكوين الخاصة بالإجازة الأساسية في الرياضة والتربية البدنية مبدأ اعتماد الأعداد الإقصائية في بعض الوحدات الأساسية التي تعتبر أولية في التكوين.

وبترتب عن اعتماد الأعداد الإقصائية ما يلي :

- كل وحدة تعليمية وكل عنصر مكون لوحدة تعليمية يتضمن عددا أو معدلا أدنى من المعدل أو العدد الإقصائي يصبح غير قابل للربط والتكامل مع غيره.
- كل طالب تحصل في وحدة تعليمية أو في عنصر مكون لوحدة تعليمية يعتمد فيه معدل إقصائي على

معدل يقل عن العدد الاقصائي المحدد لا يصرح بنجاحه في السنة المعنية سواء تحصل على المعدل العام أو اكتسب 45 رصيداً.

تقييم الطلبة الممهلين والطلبة المتمتعين بتسجيل استثنائي في الامتحانات:

المراجع

الفقرة الأولى من الفصل 3 من الأمر عدد 516 لسنة 1973 المؤرخ في 30 أكتوبر 1973 والمتعلق بتنظيم الحياة الجامعية، كما تم تنقيحه بالأمر عدد 2881 لسنة 2000 المؤرخ في 7 ديسمبر 2000 "ويمكن لكل مؤسسة أن تسمح، حسب إمكانياتها، للطلبة المسجلين لاجتياز الامتحانات بمتابعة الدروس في الوحدات المستحدثة. كما يمكنها أن تنظم لهم دروساً غير حضورية. ويحدد رئيس الجامعة شروط التسجيل بالوحدات المستحدثة وبالدروس غير الحضورية..."

الفصل 35 من أمر الإجازة : يكون التقييم سداسياً والارتقاء سنوياً. يرتقي الطالب من سنة إلى السنة الموالية :

- بالحصول على عدد يساوي أو يفوق 10 من 20 في كل الوحدات التعليمية للسنة الجامعية المعنية،
- أو بالحصول على معدل سنوي يساوي أو يفوق 10 من 20 بالربط والتكامل بين جميع الوحدات.
يمكن للطالب أن يرتقي بالإمهال من السنة الأولى إلى السنة الثانية إذا تحصل على 75 % من أرصدة السنة الأولى أي 45 رصيماً على الأقل.

يمكن للطالب أن يرتقي بالإمهال من السنة الثانية إلى السنة الثالثة إذا تحصل على 75 % من أرصدة السنة الثانية شريطة الحصول على الأرصدة موضوع الإمهال الخاص بالسنة الأولى عند الاقتضاء.

يتم احتساب الأعداد الخاصة بالوحدات موضوع الإمهال في إطار السنة المعنية بالأمر.

تتخذ الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث الإجراءات الضرورية لتمكين الطلبة من متابعة الوحدات التعليمية موضوع الإمهال ومن إجراء الامتحانات المتعلقة بها.

الفصل 25 من القرار- يكون تقييم الطلبة غير النظاميين الذين تمتعوا بتسجيل استثنائي في الامتحانات باعتماد نظام الامتحانات النهائية وذلك سواء كانت الوحدات التعليمية المعنية خاضعة للنظام المزدوج أو النظام الموحد للتقييم.

الفصل 26 من القرار- يرتقي الطالب من سنة إلى السنة الموالية في الشهادات الوطنية للإجازة في نظام "أمد :"
- بالحصول على عدد يساوي أو يفوق 10 من 20 في كل الوحدات التعليمية للسنة الجامعية المعنية. وفي هذه الصورة فهو يحصل على التصديق في ستين (60) رصيماً. ويكتسب نهائياً كافة الأرصدة المقابلة للوحدات التعليمية للسنة المعنية. ويمكنه تحويل كافة الأرصدة وتثمينها في مسالك أخرى .

- أو بالحصول على معدل سنوي يساوي أو يفوق 10 من 20 بالربط والتكامل بين جميع الوحدات التعليمية. وفي هذه الصورة فهو يحصل على التصديق في ستين (60) رصيماً. ولا يكتسب نهائياً إلا الأرصدة المقابلة للوحدات التعليمية التي حصل فيها على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20. وتكون الأرصدة المكتسبة نهائياً وحدها قابلة للتحويل والتثمين في مسالك أخرى.

- أو بالإمهال حيث يمكن للطالب الذي لم يتحصل على المعدل السنوي (10 من 20) أن يرتقي :
*من السنة الأولى إلى السنة الثانية إذا اكتسب نهائياً 75% من أرصدة السنة الأولى أي خمسة وأربعين (45) رصيماً على الأقل من مجموع ستين (60) رصيماً المطلوب بها.
*من السنة الثانية إلى السنة الثالثة إذا اكتسب نهائياً 75% من أرصدة السنة الثانية. ويشترط في كل الحالات الحصول على الأرصدة موضوع الإمهال الخاص بالسنة الأولى للارتقاء إلى السنة الثالثة.

التوضيحات

يكون تقييم الطلبة غير النظاميين الذين تمتعوا بتسجيل استثنائي في الامتحانات وكذلك الطلبة الناجحين بالإمهال طبقاً لإحدى الصورتين الموليتين :

- عندما تسمح مؤسسة التعليم العالي والبحث للطالب المعني بحضور الدروس والاختبارات وتعلمه بذلك، فإنه يتم تقييمه طبقاً لنفس الشروط المعتمدة بالنسبة إلى الطلبة النظاميين.

وعلى الطالب المتمتع بتسجيل استثنائي في الامتحانات والذي يتعذر عليه حضور الدروس والاختبارات المشار إليها أعلاه أن يطلب كتابياً من مؤسسته إعفاؤه من واجب الحضور .

- عندما يتعذر على مؤسسة التعليم العالي والبحث السماح للطالب المعني بحضور الدروس، فإنه يتم تقييمه طبقاً لنظام الامتحانات النهائية. وتحتسب أعداد الاختبار النهائي بنسبة مائة بالمائة (100%) في معدله وذلك سواء كانت الوحدات التعليمية المعنية خاضعة للنظام المزدوج أو النظام الموحد للتقييم.

يرتقي الطالب من سنة إلى السنة الموالية في الشهادات الوطنية للإجازة في نظام "أمد":

1. بالحصول على عدد يساوي أو يفوق 10 من 20 في كل وحدة من الوحدات التعليمية للسنة الجامعية المعنية. وفي هذه الصورة فهو يحصل على التصديق في 60 رصيداً. ويكتسب نهائياً كافة الأرصدة المقابلة للوحدات التعليمية للسنة المعنية ويمكنه تحويل كافة الأرصدة وتأمينها في مسالك أخرى.

2. أو بالحصول على معدل سنوي يساوي أو يفوق 10 من 20 بالربط والتكامل بين جميع الوحدات التعليمية. وفي هذه الصورة فهو يحصل على التصديق في 60 رصيداً. ولا يكتسب نهائياً إلا الأرصدة المقابلة للوحدات التعليمية التي حصل فيها على معدل يساوي أو يفوق 10 على 20. وتكون الأرصدة المكتسبة نهائياً وحدها قابلة للتحويل والتأمين في مسالك أخرى.

3. أو بالإمهال حيث يمكن للطالب الذي لم يتحصل على المعدل السنوي (10 من 20) أن يرتقي:

- من السنة الأولى إلى السنة الثانية إذا تحصل على 75% من أرصدة السنة الأولى أي 45 رصيداً على الأقل من مجموع 60 رصيداً المطلوب بها.

- من السنة الثانية إلى السنة الثالثة إذا تحصل على 75% من أرصدة السنة الثانية ويشترط في هذه الحال الحصول على الأرصدة موضوع الإمهال الخاص بالسنة الأولى للارتقاء إلى السنة الثالثة. أي أنه لا يجوز بأي حال من الأحوال أن يجمع الطالب بين إمهالين.

أما إذا تحصل الطالب على المعدل العام في السنة الثانية طبقاً للصورة 1 أو 2 أعلاه، دون أن يتحصل على الأرصدة موضوع الإمهال الخاص بالسنة الأولى، فإنه يسمح له بالارتقاء إلى السنة الثالثة ويبقى ملزماً بالحصول على الأرصدة موضوع الإمهال الخاص بالسنة الأولى **للتصريح بنجاحه في السنة الثالثة وتسليمه الشهادة المعنية.**

ويقصد بعبارة "الحصول على الأرصدة موضوع الإمهال" أن يحسن الطالب من أعداده بحيث تتحقق إحدى صور النجاح المشار إليها أعلاه أي أن يبلغ معدله العام ما يساوي أو يفوق 10 على 20.

الإسعاف

المرجع

الفصل 29 - يخضع إسعاف الطلبة للسلطة التقديرية للجنة الامتحان. ويحاط بالضمانات الضرورية للمحافظة على جودة التكوين ومستواه. ولا تمنح لجنة الامتحان الإسعاف إلا في حالات استثنائية. يشمل الإسعاف وحدة تعليمية أو أكثر. ويكون في الدورة الرئيسية للامتحانات أو في دورة التدارك عند منح الإسعاف يتم تعديل أعداد الطالب في الوحدات المعنية ليبلغ المعدل المطلوب للارتقاء مع تحديد أثر ذلك على عدد الأرصدة المكتسبة نهائياً. ويتم التنصيب على الإسعاف الممنوح في محاضر الجلسات.

التوضيحات

يندرج إسعاف الطالب ضمن السلطة التقديرية المطلقة للجنة الامتحان. الإسعاف ليس حقا مكتسبا للطالب، بل هو إجراء استثنائي تمنحه لجنة الامتحان في حالات خاصة وحسب شروط تتولى هي بنفسها ضبطها وتحديدها. يمكن أن يشمل الإسعاف وحدة تعليمية أو أكثر حسب المعدل العام الذي يحصل عليه الطالب وحسب ما تقرره لجنة الامتحان سواء في الدورة الرئيسية أو في دورة التدارك. ويستحسن أن لا يمنح الاسعاف في الدورة الرئيسية لتمكين الطالب من نيل نجاحه عن جدارة وبمجهوده الخاص. يجب التنصيص على الإسعاف في محضر جلسة لجنة الامتحان. وليس من الواجب التنصيص عليه على أوراق الامتحان.